الفهرس العام

لـــ « لمصطلح أهل الحديث »

الفهرس العام
لـ «لمصطلح أهل الحديث»

* **الحديث النبوي** عند الإطلاق ينصرف إلى ما حدث به بعد النبوة من قوله وفعله وإقراره، هم غلطوا في ظنهم أنه نهاهم عن التلقيح ٢٩٥ ـ ٢٩٩ جـ ٩.
* وقد يدخل فيها بعض إخباره قبل النبوة وبعض سيرته، وينتفع بهذه كثيراً ٢٩٧، ٢٩٨ جـ ٩.
* كتب الحديث بما كان النبوة أخص ٢٩٧، ٢٩٨ جـ ٩.
* ما كان خبراً وجب تصديقه، وإن كان تشريعاً ٢٩٦، ٢٩٨، ٢٩٩ جـ ٩.
* **حد الحديث الواحد** ما رواه الصاحب من الكلام المتصل بعضه ببعض ولو كان جملاً كثيرة، وما رواه أيضاً من جملة أو جملتين أو أكثر ٢٩٩ ـ ٣٠١ جـ ٩.
* إذا روى الصاحب كلاماً فرغ منه، ثم روى كلاماً آخر وفصل بينهما أو طال الفصل بينهما فحديثان ٣٠٠ جـ ٩.
* وقد يسمى الحديث واحداً وإن اشتمل على قصص متعددة إذا حدث به الصحابي متصلاً بعضه ببعض ٣٠٠ جـ ٩.
* قد يكون الحديث طويلاً وفرقه بعض الرواة ٣٠١ جـ ٩.
* الحديث الواحد ليس كالجملة الواحدة ولا كالسورة الواحدة... يشبه الآية الواحدة أو الآيات المتصل بعضها ببعض ٣٠٠ جـ ٩.

انقسام الحديث إلى متواتر وغير متواتر

* **المتواتر** ما يفيد العلم وليس له عدد محصور، قد يحصل العلم بكثرة المخبرين وقد يحصل بصفاتهم، وقد يحصل بقرائن وقد يحصل بمجموع ذلك ٣١٨، ٣١٩، ٣٣٠ جـ ٩، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ١٠.
* هذا العلم يحصل في القلب ضرورة كما يحصل الشبع ٣٠، ٣١ جـ ٢، ٣١٦، ٣١٩ جـ ٩، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ١٠.
* من الناس من جعل له عدداً محصوراً ثم يفترق هؤلاء، فقيل: أكثر من أربعة، وقيل... إلخ ٣١٩ جـ ٩.
* من الناس من لا يسمى متواتراً إلا ما رواه عدد كثير يكون العلم حاصلاً بكثرة عددهم فقط، ويقولون: إن كل عدد أفاد العلم في قضية أفاد مثل ذلك العدد العلم في كل قضية ٣١٨ ـ ٣٢٠ جـ ٩.
* التواتر نوعان: الأول: عند العامة، الثاني: عند الخاصة ٣١٨ ـ ٣٢٠، ٣٣٠ جـ ٩.
* مما تواتر عند العامة والخاصة ١٠ جـ ١٠.

* مما تواتر عند الخاصة من الأحاديث ٣٣٠ جـ ٩.
* التواتر قسمان: الأول: لفظي، الثاني: معنوي ٣٠١، ٣٣٠ جـ ٩.
* كثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث ١٧٩، ١٨٠ جـ ١، ٣٠١، ٣١٤ جـ ٩.
* وتواترت هذه الكتب عن هؤلاء الأئمة ٣١٢ جـ ٩.
* يبدع من نوع فيما تواترت به السنن ٥٢٠، ٥٢١ جـ ٢.
* **المشهور، والمستفيض** عند بعض الناس، وتقسيمهم الخبر إلى متواتر، ومشهور، وخبر واحد ٣١٦، ٣١٨، ٣١٩ جـ ٩.
* شهرة الأحاديث عند العامة لا توجب حجيتها ٥٨٧، ٥٨٨ جـ ٣.
* **الغريب** ما ينفرد به واحد، وقد يكون غريب المتن، وقد يكون غريب الإسناد، وقد يكون غريباً من وجه ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٣، ٤٢٨، ٣٢٩ جـ ٩.
* من أمثة الغريب في الصحيح: «إنما الأعمال...»، «نهي عن بيع الولاء..» ٤٢٧ ـ ٤٢٩ جـ ٩.
* من الغريب ما هو صحيح، وغالبها غير صحيح ٣١٣، ٣١٨، ٣١٩ جـ ٩.

ما يفيد العلم ويجزم بأنه صدق

* إذا توار لفظه أو معناه أو تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به، أو تلقاه بالقبول أهل العلم بالحديث ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٨، ٣١٩ جـ ٩.
* أكثر متون الصحيحين مما يعلم علماء الحديث علماً قطعياً، أن الرسول قاله تارة... إلخ ٨٣، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٨ جـ ٧، ٣١٤، ٣١٨، ٣١٩ جـ ٩، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ١٠.
* خبر الواحد المتلقي بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء ٢٩٩، ٣٠٠ جـ ٩.
* وإذا حفت به قرائن تفيد العلم، من أنكر إفادته العلم ١٨٨، ١٨٩ جـ ٧، ٣٠٧، ٣١٤ جـ ٩، ٣٠٦ جـ ١٠.
* إذا صححه بعض علماء الحديث وخالفهم آخرون في تصحيحه فلا يجزم بصدقه إلا بدليل ٣٠١، ٣٠٢ جـ ٩.
* قطعي الدلالة يجب اعتقاد موجبه علماً وعملاً، ويجب العلم بظني الدلالة في الأحكام الشرعية، وكذلك الوعيد ٣٠٦ ـ ٣١٣ جـ ١٠.
* ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يسلم لأهل الإجماع ٣١٩، ٣٢٠ جـ ٩.
* يعتبر في الإجماع على صدق الحديث وصحته بأهل العلم بالحديث ١١، ١٢ جـ ١، ١٨٩ جـ ٧، ٣٠٤ جـ ٩، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ١٠.

انقسام الحديث في اصطلاح الترمذي ومن قبله

* الحديث في عرف أحمد ومن قبله ينقسم إلى:
(أ) صحيح (ب) ضعيف، كما يقسمون الرجال إلى ضعيف وغير ضعيف، الضعيف عندهم نوعان: الأول: ضعيف لا يحتج به، وهو الضعيف في اصطلاح الترمذي، الثاني: ضعيف يحتج به، وهو الحسن في اصطلاح الترمذي ١٨٠،

١٨١ جـ ١، ٣٠٦، ٤٢٩ جـ ٩.
* من أمثلة الضعيف في اصطلاح من قبل الترمذي حديث عمرو بن شعيب، إبراهيم الهجري ١١، ٤٢٩ جـ ٩.
* **الترمذي** أول من عُرف أنه قسم الحديث إلى ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن، وضعيف ١٨٠، ١٨١ جـ ١، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٢٨ جـ ٩.
* **الصحيح** الذي عرفت عدالة ناقليه وضبطهم، من تقبل روايته مطلقاً ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٧ جـ ٩.
* مثل شعبة ومالك والثوري ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي في غاية الإتقان والحفظ بخلاف من دونهم ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.
* **الحسن** في اصطلاحه ما تعددت طرقه، ولم يكن فيهم متهم بالكذب، ولم يكن شاذاً، سبب نزوله عن درجة الصحيح ١٨٠، ١٨١ جـ ١، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٣، ٣٢٩ جـ ٩.
* **الضعيف** في اصطلاحه الذي عرف أنه متهم بالكذب رديء الحفظ ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٥ جـ ٩.
* من أنكر على الترمذي قوله: **حسن غريب، فلم يعرف مراده في كثير مما قاله، قد يعني أنه غريب من ذلك الطريق، ولكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن ٣٠٤ـ٣٠٦، ٣١٣ جـ ٩.**
* إذا قال: **صحيح حسن غريب** قد يكون؛ لأنه روى بإسناد صحيح غريب، ثم روى عن الراوي الأصلي بطريق صحيح وطريق آخر ٣١٣، ٣١٤ جـ ٩.
* قد ينازعه غيره في بعض ما يصححه، كما ينازعونه في بعض ما يضعفه أو يحسنه، مما ضعفه وصححه ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٣ جـ ٩.
* **الصحيح أنواع**: الأول: ما تواتر لفظه. الثاني: ما تواتر معناه، الثالث: ما تلقاه المسلمون بالقبول فعلموا به. الرابع: ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث؛ كجمهور أحاديث البخاري ومسلم ٣٨٢ جـ ٥، ٣٠١، ٣٠٢ جـ ٩.
* قد يسمى صحيحاً ما يصححه بعض علماء أهل الحديث وآخرون يخالفونهم في تصحيحه ٣٠١ـ٣٠٣ جـ ٩.
* ألفاظ رواها مسلم ونوزع في صحتها ٣٠١ ـ ٣٠٣ جـ ٩.
* والبخاري نوزع في صحة ثلاثة أحاديث، والصواب معه ٣٠٢، ٣٠٣ جـ ٩.

تصحيح الأئمة

* تصحيح البخاري أبلغ من تصحيح مسلم، وتصحيح مسلم أبلغ من تصحيح أبي حاتم والترمذي والدار قطني وابن خزيمة وابن منده وصاحب المختارة وأمثالهم، وهؤلاء أبلغ من تصحيح الحاكم، أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم، وإن كان غالب ما يصححه صحيحاً، تحسين الترمذي أحياناً يكون مثل تصحيح الحاكم أو أرجح ١٥٠، ١٥١ جـ ٥ ٤١٣ جـ ١١.
* ينفرد مسلم بألفاظ يعرض عنها البخاري وقد يكون الصواب مع مسلم، وهذا يكون أكثر إذا نازعه غير البخاري كـ «إنما جعل الإمام ليؤتم به» ٣٠٣، ٣٠٤ جـ ٩.

* قد يكون التصحيح والترجيح من مسائل الاجتهاد ١٨٠، ١٨١ جـ ١٠.
* **شرط البخاري ومسلم** لكل منهما رجال يختص بهم، وقد يشتركان في رجال آخرين، الذين اتفقا عليهم، عليهم مدار الحديث المتفق عليه، قد يروي أحدهم عن رجل في المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروى عنه ما عرف من طريق غيره ولا يروى ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما يعلم أنه أخطأ فيه ٣١٥ جـ ٩.
* **شرط أحمد** في مسنده أجود من **شرط أبي داود في سننه ١٧٩، ١٨٠ جـ ١.**
* حديث أهل المدينة أصح الأحاديث، ثم أحاديث أهل البصرة، أحاديث أهل الشام دون ذلك ٣٣٨، ٣٣٩ جـ ١٠.
* **شرط أبي حاتم** ٤٢٥ جـ ١٢.
* زيادة الثقة مقبولة مع تكافؤ المحدثين، وأما مع زيادة عدد من لم يزد فقد اختلف فيها أولونا وفيه نظر. إذا تعارضتا سقطت رواية الأقل بلا ريب، صفة زيادة الثقة ٣٠٤، ٣٠٥ جـ ٩، ٣٣٤، ٣٣٥ جـ ١١.
* **المرسل**، وهل يدخل فيه ما أرسله غير التابعي، وعلته، وهل يدخل فيه **المنقطع**؟ وهل يسمى كل مرسل منقطعاً ٣١٣ جـ ٩.
* حكم المراسيل إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة، إيضاح ذلك بأمثلة ١٨٥ ـ ١٨٩ جـ ٧.
* يقع التواطؤ على المقالات وجحد الضروريات بخلاف الاتفاق على الكذب من غير مواطأة ولا اتفاق ١٦٩ جـ ٣.
* **إذا تعارض خبران؛ أحدهما مسند ثابت والآخر مرسل ٦٤، ٦٥ جـ ٧.**
* **الجمع** بين حديث غسل المني وحديث فركه ٣٣٣، ٣٣٤ جـ ١١.
* اشترطت العدالة والحفظ والتيقظ في الراوي لنأمن **السهو** والكذب ٣١٦، ٣١٧ جـ ٩.
* قد يغلط الثقة الصدوق. وقد يصدق الكاذب، بأي شيء يستدل عليه ١٨٩، ١٩٠ جـ ٧.
* **الضعيف** الذي رواه من لم يعلم صدقه؛ إما لسوء حفظه أو لاتهامه ٥٤٩ جـ ٥.
يختلف قبول روايته باختلاف القرائن ٣٢٠ جـ ٩.
* **الغلط** لا يسلم منه أكثر الناس ٣١٣ جـ ٥.
* **الزيادة والنقص** كم من حديث صحيح الاتصال ثم يقع في إسناده الزيادة والنقصان ٣٢٠ جـ ٩.
قول أحمد: لو تركنا **الرواية عن القدرية** لتركناها عن أكثر أهل البصرة ٣٨٥ ـ ٣٨٦ جـ ١٤.
* **الرواية عن الشيعة** لا يروي البخاري ومسلم أحاديث عليّ عن أهل بيته ٣٠٩، ٣١٠ جـ ٩.
* **أسباب السهو** سبعة ٣١٦ جـ ٩.
* **الأحاديث المنكرة** كثيراً ما تروى في الفضائل والمناقب ١٧٩، ١٨٠ جـ ١.
* قد يكتب المحدث الحديث الضعيف للاعتبار والاستشهاد به ١٨٩ جـ ٧، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.
* تعدد الطرق وكثرتها يقوي بعضها بعضاً

ولو كان الرواة ٢٤٢ جـ ٣، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.
* **من الضعفاء** ١٨١ جـ ١، ٥٤٨ جـ ٥، ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.

رواية الأحاديث الضعيفة

* لا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة ١٧٩، ١٨٠ جـ ١.
* أحمد وغيره جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب ١٧٩، ١٨٠ جـ ١، ١١١، ١١٢ جـ ٨.
* قول أحمد: ضعيف الحديث خير من الرأي ٣٢١ جـ ٩.
* من نقل عن أحمد أنه يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ١٧٩، ١٨٠ جـ ١.
* سبب تسهيلهم في أحاديث الترغيب والترهيب دون أحاديث الأحكام، وقول أحمد ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٤، ٤٣٥ جـ ٩، ٣٠٨ـ٣١٣ جـ ١٠.
* قولهم: يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به ١٧٩، ١٨٠ جـ ١، ٣٢٨، ٣٢٩ جـ ٩.
* إذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً؛ مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة، أو على صفة معينة لم يجز ٣٢٨، ٣٢٩ جـ ٩.
* مرادهم أن يكون العمل مما ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه بنص أو إجماع، فروى في تقدير الثواب والعقاب وأنواعه، اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف عى الدليل الشرعي ٣٩٩، ٤٠٠ جـ ٥، ٣٢٨، ٣٢٩ جـ ٩.
* قد ينتقل أقوام إلى خير مما كانوا عليه بسماع الأحاديث الضعيفة ٥٤، ٥٥ جـ ٧.
* الترهيب والترغيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي أو استجابة ولا غيره ١٨، ١٨٣ ـ ١٨٥ جـ ١، ٣٢٨، ٣٢٩ جـ ٩.
* **الموضوع** الذي قامت الأدلة على كذبه ٥٤٨ جـ ٥.
* **تعمد الكذب** له أسباب خمسة ٣١٦، ٣١٧ جـ ٩.
* من عرف منه أنه يتعمد الكذب فمنهم من لا يروى عنه شيئاً، هذه طريقة أحمد وغيره... **الكلبي** ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.
* ومن العلماء من يسمع حديثه ويقول: إنه يميز بين ما يكذبه وبين ما لا يكذبه ٣٠٦، ٣٠٧ جـ ٩.
* من علم أنه كذب موضوع لم يجز الالتفات إليه ٣٢٨ جـ ٩.
* من الموضوعات في الصفات والتصوف وغيرهما ١٨٤ ـ ١٨٨ جـ ١، ٣٤٨ جـ ٢، ٥٤٦ ـ ٥٤٨ جـ ٥، ٥٦٨ ـ ٥٧١ جـ ١١.
* كثرة الكذب في الرواية نشأت عن الكوفة في زمن التابعين، ولم يكن في أهل بلد أكثر منه فيهم ٣٧٣، ٣٧٤ جـ ٥، ٣٣٨ جـ ١٠.

* الرافضة كذبوا أحاديث كثيرة فراج كثير منها على أهل السنة، وروى خلق كثير منها أحاديث حتى عسر تمييز الصدق من الكذب على أكثر الناس ٥١٦، ٥١٧ جـ ٣.
* يذكر مالك وغيره من أهل المدينة أنهم لم يكونوا يحتجون بعامة أحاديث أهل العراق؛ لأنهم لم يكونوا يميزون بين الصادق والكاذب، فأما إذا علموا صدق الحديث فإنهم يحتجون به، ما روى مالك عن أيوب السختياني ٣٣٣ جـ ١٠.
* علماء الحديث كشعبة ويحيى بن سعيد وأصحاب الصحيح والسنن كانوا يميزون بين الثقات الحفاظ وغيرهم من أهل الكوفة والبصرة، من ثقات أهل الكوفة٣٣٩ جـ ١٠.
* أهل الشام لم يكن فيهم كثير كاذب ولا أئمة كبار في الحديث والقراءة ٣٧٥، ٣٧٦ جـ ٥.
* الصحابة لم يعرف فيهم من تعمد الكذب على رسول الله، وكذلك التابعون من أهل مكة والمدينة والشام والبصرة مثل... وقد عرف الكذب بعد هؤلاء في طوائف ١٧٨، ١٧٩ جـ ١، ١٨٧، ١٨٨ جـ ٧، ١٧٩، ١٨٠ جـ ١٢.
* الموضوع في اصطلاح ابن الجوزي وأبي العلاء العمداني ١٧٨ ـ ١٨٠ جـ ١.
* قد يروي أئمة في الفقه والتصوف أو الحديث المكذوب تارة... وتارة... روايتها مع بيان كذبها جائز «من حدث عني حديثاً وهو يعلم أنه كذب...» ١٨٩، ٥٤٧، ٥٤٨ جـ ٥.
* من المؤلفات التي اشتملت على الصحيح والضعيف والموضوع كثيراً كتب الرقاق والتصوف والتفسير والفضائل، ومنها... ومن مصنفيها ١٨٥ ـ ١٨٧ جـ ١، ٥٤٧، ٥٤٨ جـ ٥، ٣١٤، ٣١٥ جـ ٦.
* **الصحابي** من رأى النبي مؤمناً به، الصحبة جنس تحته أنواع ٢٨٤ جـ ٢، ٣٢٩ جـ ١٠.
* من أعلام الرواة من الصحابة والتابعين وطبقاتهم ١٨٧، ١٨٨ جـ ٧.
* أبو هريرة سبب كونه أحفظ الصحابة، فقهه، قول عائشة وعمر فيه، لدغ الحية لمن طعن فيه ٥٩، ٦٠، ٣٢٥ ـ ٣٣٠ جـ ٢، ١٣٦، ١٣٧ جـ ٧.
* أيما أكثر حديثاً هو أو عبد الله بن عمرو ٢٩٦، ٢٩٣ جـ ٩.
* **ابن مسعود**، وروايته ٤٨٣، ٤٨٤ جـ ٢.
* **مجاهد، ورواية ابن أبي نجيح عنه ٢٢٠، ٢٢١ جـ ٩.**
* **«العالي والنازل»** ٣١٢ جـ ٩.

صيغ الأداء

* متى يسوغ أن يقول: حدثنا، أو حدثني، أو سمعت، أو حدث وأنا أسمع؟ وإذا سمعه يتكلم بالحديث فهل يجوز أن يقول: حدثنا إلخ؟ ٣٠٨ جـ ٩.
* لم يكن الصحابة يلتزمون لفظ الشهادة في التحديث والإقرار ٣٢٦، ٣٢٧ جـ ٧.
* العرض، وهل هو أرجح من السماع وهل يسوغ فيه حدثنا وأخبرنا؟ ٣٠٩ جـ ٩.
* «المناولة» و«المكاتبة» وأيهما أرجح ٣١١ جـ ٩.

* «الإجازة» ٣١١، ٣١٢ جـ ٩.

أهل الحديث

* ما يعني المؤلف بأهل الحديث إذا أطلق هذه العبارة ٢١٦ ٣٢٠ جـ ٢.
* امتداح أهل الحديث نقلته ونقاده، وقول الشافعي فيهم، واستجابة دعاء النبي لهم ٩ ـ ١٣ جـ ١، ٥٦٨ ـ ٥٧٢ جـ ١١.
* لهم من تضعيف الأجر ما ليس لغيرهم ٣٤٦، ٣٤٧ جـ ٢.
* أهل الحديث يشاركون كل طائفة فيما يتحلون به من صفات الكمال ويمتازون عنهم ٢٧١ جـ ٢.
* **أئمة أهل الحديث** خرجوا من الأمصار الخمسة، وأثبتهم أهل المدينة وأهل البصرة ٣٧٥، ٣٧٦ جـ ٥.
* من أئمة الحديث الذين يحتجون به ويبنون عليهم دينهم ٣١٩ جـ ٥.
* الفرق بين نقل أهل الحديث ونقل أهل الأخبار وأهل الأهواء ٢٥٢ جـ ١٤.
* بعض المتأخرين من أهل الحديث قد يحتجون بأحاديث موضوعة، ويذكرون من القرآن والحديث ما لا يفهمون معناه لكنهم بالنسبة إلى غيرهم في ذلك كالمسلمين إلى بقية الملل ٣٢١ ـ ٣٢٦ جـ ٩.
* قد يقرب من أهل الكلام وأهل التصوف بعض أهل الحديث تارة بمعارضة السنن بالعقل وتارة بعزل العقل عن محل ولايته ٢١٠، ٢١١ جـ ٢.
* سبب استجهال أهل الكلام ونحوهم لأهل الحديث ٣٢١ جـ ٩.
* من فضائل مالك، الحديث في فضله ٣٤١ ـ ٣٤٤ جـ ١٠.
* من فقهاء الحديث **الشافعي وأحمد** ١٢٥، ١٢٦ جـ ١٣.
* **البخاري، الدارمي، أبو داود** ١٨٣ جـ ١، ٩، ٣٤٠ ـ ٣٤٢ جـ ١٠.

علل الحديث

* يكون الحديث إسناده في الظاهر جيد ١٨٨، ١٨٩ جـ ٧، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣١٥، ٣٣٢ جـ ٩.
* الرجل قد يكون حافظاً لما يرويه عن شيخ غير حافظ لما يرويه عن آخر ١٩٤، ١٩٥ جـ ١.
* أمثلة ما فيه **علة في البخاري ومسلم** وبيان وجهها ١٨٩ جـ ٧، ٣٣١ جـ ٩.
* «إنها ركس» ٣٠٥، ٣٠٦ جـ ٩.
* البخاري أعرف بالحديث وعلله، وأفقه في معانيه من مسلم ١٣٢، ٣٠٣ جـ ٩.
* **أعلم الناس** بهذا الفن... وفيه مصنفات ١٨٦، ١٨٧ جـ ١، ٣٠٢، ٣٠٣ جـ ٩.
* **الكامل** في أسماء الرجال لابن مهدي لم يصنف في فنه مثله ١٩٣ جـ ١.
* يشترط في المتكلم في شخص حسن النية ٣٩٩ جـ ١٤.
* إذا كان الجارح والمعدل من الأئمة لم يقبل الجرح إلا مفسراً فيكون التعديل مقدماً على الجرح المطلق ٣٨٦ جـ ١٢.

كتب الحديث ومبدأ تصنيفها

* كان النبي قد نهاهم عن كتابة غير القرآن ثم نسخ ذلك ٣٤١، ٣٤٢ جـ ١٠، ١٨١ جـ ١١.

* أول من صنف ابن جريج شيئاً في التفسير وشيئاً في الأموات، ثم صنف ابن أبي عروبة وحماد بن سلمة ومعمر وأمثالهم ما في الباب عن النبي والصحابة والتابعين، ثم صنف بعد عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب ١٧٧، ٣٤٢ جـ ١٠.

* **الموطأ** صنف على هذه الطريقة، وفضله الشافعي باعتبارها ٢٠٩، ٢١٠ جـ ٥، ٤٥ جـ ٩، ٣٤١، ٣٤٢ جـ ١٠، ٣٥٤ جـ ١٥.

* ما اشتمل عليه، وما قصد بترتيبه وذكر الآثار وما أنكر عليه ٣٤٣ ـ ٣٤٥، ٣٦٨ جـ ١٠.

* **تفضيل صحيح البخاري ومسلم** على الموطأ ٣٤٠ ـ ٣٤٢ جـ ١٠.

* ما في البخاري متن يعرف أنه غلط على الصاحب، لكن في بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط، وقد بيّن في صحيحه ما يبين غلط ذلك الراوي، وفيه عن بعض الصحابة ما يقال: إنه غلط ١٨٣ جـ ١، ٥٣٩ جـ ٥، ٣٣٢ جـ ٩.

* من رجح صحيح مسلم فلأجل... ومن زعم إلخ ٣٤٠، ٣٤١ جـ ١٠.

* مسلم فيه ألفاظ عرف أنها غلط ٣٣٢ جـ ٩.

* جمهور ما أنكر على البخاري يكون قوله فيه راجحاً بخلاف مسلم ١٨٣، ١٨٤ جـ ١.

* أصح كتب الحديث البخاري، ثم مسلم، وما جمع بينهما كالحميدي والإشبيلي، وبعد ذلك السنن سنن أبي داود، والنسائي، جامع الترمذي، المسانيد: مسند الشافعي، مسند أحمد ٣٣٣ جـ ٩.

* كتب أحمد الأحاديث والآثار المأثورة عن الصحابة والتابعين وعلى ذلك يعتمد ٣٧٦ جـ ٥.

* مؤلفات أحمد لا يذكر فيها ما هو معروف بالوضع بل قد يقع فيها ما هو ضعيف بسوء حفظ ناقله، وكذلك الأحاديث المرفوعة، كما ليس ذلك في مسنده، لكن فيه ما يعرف أنه غلط فيه رواته ١٧٨ جـ ١، ٣٣٥ جـ ٩.

* نزّه أحمد مسنده عن أحاديث جماعة يروى عنهم أهل السنن، **شرط أحمد** في مسنده أجود من شرط أبي داود في سننه ١٧٨ ـ ١٨٠ جـ ١.

* كتاب الدار قطني قصد فيه غرائب السنن يروى فيه من الضعيف والموضوع ما لا يرويه غيره ٩٤، ٩٥ جـ ١٤.

* اعتماد أحمد والثوري والشافعي على رواية مجاهد، قول من قال: لا تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ٢٢٠ جـ ٩.

* كتاب **الحلية** لأبي نعيم من أجود الكتب المصنفة من أخبار الزهاد والمنقول فيه أصح من المنقول في... وكتاب أحمد في الزهد وابن المبارك أصح نقلاً من الحلية، هذه الكتب ونحوها لا بد فيها من أحاديث ضعيفة بل باطلة ٣٣١، ٣٣٢ جـ ٩.

* مؤلفات اشتملت على أحاديث ضعيفة وحكايات ضعيفة بل باطلة وهي دون كتاب الحلية: مصنفات أبي عبد الرحمن السلمي، رسالة القشيري، مناقب الأبرار

٣٨١، ٣٨٢ جـ ٥، ٣٣١ جـ ٩.
* وكتب أخرى اشتملت على الصحيح والضعيف والموضوع ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦ جـ ١.
* وكتب لا تروى بالإسناد وهي دون تلك الطبقات ١٨٦، ١٨٧ جـ ١.
* صفوة الصفوة مثل كتاب الحلية والغالب عليها الصحة ٣٣١ جـ ٩.
* أبو الفرج صنف كتاباً في امتحان السني من البدعي وزاد فيه بعض غلاة المثبتة أشياء ٣٤٨، ٣٤٩ جـ ٢.
* البيهقي والطحاوي وطريقتهما في التصنيف ٣١٥، ٣١٦ جـ ١٢.
* ومن الذين خلطوا التصوف بالحديث والكلام ككتب الحارث المحاسبي وأبي الحسن بن سالم وأبي سعيد الأعرابي وأبي طالب المكي ٣٧٥ جـ ٥.
* لا يمكن لواحد من الأمة الإحاطة بحديث الرسول حتى الخلفاء، أمثلة ١٩٤ ـ ١٩٧ جـ ١٠.
* الذين سبقوا تدوين هذه السنن كانوا أعلم بها ممن بعدهم ٢٩٦، ٢٩٧ جـ ١٠.
* دواوين الإسلام التي يعتمد عليها ١٧٨ جـ ١، ٣٩٨، ٣٩٩ جـ ٢.
* أئمة المصنفين في العلم يبتدئون بأصل العلم والإيمان: بصفة نزول الوحي، ثم الإقرار بما جاء به، ثم بمعرفة ما جاء به ٩ جـ ١.
* الألفاظ الغريبة في الحديث إذا عرف تفسيرها من جهة النبي ﷺ لم يحتج إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم ٧٥، ٧٦ جـ ٣، ٢٨٦ ـ ٢٨٩ جـ ٤، ١٨ جـ ٧.
* حكم تفريق الحديث الواحد ٣٠٢ جـ ٩.
* وفاة الأئمة الأربعة ٣٤٠ جـ ١٠.

فضل كتابة الحديث

* كتابة القرآن والأحاديث الثابتة من أعظم القرب، وكذلك إذا كتبها لبيعها «إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة...» ٢٠٨ جـ ٧، ٣٣٣ جـ ٩.